

قرارات

وزارة التعليم العالى والبحث العلمى

قرار وزارى رقم ٣١٧٢ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢

بإصدار قرارات وتوصيات مجمع اللغة العربية

فى دورته الثالثة والثمانين

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بشأن إصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجمع اللغة العربية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتمد إصدار قرارات وتوصيات مجمع اللغة العربية الصادرة عن مؤتمر المجمع فى دورته الثالثة والثمانين الذى عُقد فى الفترة من الإثنين ٢٧ من رجب ١٤٣٨ هـ الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٧ م ، إلى الإثنين ١٢ من شعبان ١٤٣٨ هـ الموافق ٨ مايو ٢٠١٧ م ، وعنوان المؤتمر «اللغة العربية فى التعليم ومسئولية الأمة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار ومرفقاته بالوقائع المصرية .

وزير التعليم العالى والبحث العلمى

أ.د/ خالد عبد الغفار

القرارات

قرارات مجمع اللغة العربية الصادرة عن مؤتمر المجمع فى دورته الثالثة والثمانين الذى عُقد فى الفترة من الإثنين ٢٧ من رجب ١٤٣٨ هـ ، الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٧ م ، إلى الإثنين ١٢ من شعبان ١٤٣٨ هـ ، الموافق ٨ مايو ٢٠١٧ م ، تحت عنوان «اللغة العربية فى التعليم ومسئولية الأمة» ، وهى :

- ١ - أن يُسهم المجمع فى وضع مناهج اللغة العربية بالاتفاق مع وزارة التربية والتعليم ، على أن تُعمم هذه المناهج فى المدارس العامة والخاصة على اختلاف أنواعها وتسمياتها .
- ٢ - العناية بمناهج تعليم اللغة العربية : سماعاً وإسماعاً ، قراءةً وكتابةً ، وإنشاءً شفهيًا ومزجًا للنصوص الأدبية - المختارة بعناية - بالقواعد النحوية والصرفية ، والعناية ببرامج القراءة الحرة ، ومهارات الخط ، وقواعد الإملاء .
- ٣ - ألا يبدأ تعليم اللغات الأجنبية إلا بعد سن التاسعة ؛ لكى يتمكن الطفل من استيعاب لغته القومية ، دون مزاحمة اللغات الأجنبية لها ؛ أسوةً بما تصنعه سائر الأمم مع لغاتها القومية .
- ٤ - أن يُكلف طلاب الجامعات العربية - فى سائر التخصصات - بدراسة عدد من الساعات فى مواد اللغة العربية ، وتكليف الباحثين فى مجال الدراسات العليا بدراسة مستوى لائق فى اللغة العربية (شهادة الكفاية اللغوية العربية الدولية) .
- ٥ - أن تعمل الدولة بكل طاقتها على محو الأمية فى مدة زمنية لا تزيد على خمس سنوات .
- ٦ - تكليف طلاب البعثات العلمية إلى الخارج بترجمة كتاب فى مجال تخصصاتهم إلى اللغة العربية ، بعد حصولهم على الدكتوراة .
- ٧ - تعيين خبراء لغويين فى الجهات والمؤسسات المعنية بمخاطبة الرأى العام ؛ لمراجعة القوانين واللوائح والقرارات والبيانات الصادرة عنها ؛ لضمان أن تكون بلغة عربية صحيحة .
- ٨ - ألا يتم التعيين فى وظائف الدولة إلا بعد اجتياز اختبار الكفاية اللغوية .

القاهرة فى ٢٠١٧/٦/٧

رئيس مجمع اللغة العربية

ورئيس اتحاد الجامعات اللغوية العلمية العربية

أ.د. حسن الشافعى